

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٠٢٢ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛
وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛
وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛
وعلى طلب محافظ سوهاج ؛
وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تخصص قطعة أرض أملاك دولة بمساحة ٢٣٠٠ م^٢ ، بحوض نجع الغابات ثمرة (٤) قطعة رقم (١) بناحية الغابات بمحافظة سوهاج لصالح الهيئة العامة لمياه الشرب والصرف الصحي ، بالمجان ، لإقامة محطة صرف صحي ، وحدود الأرض كما يلي :

- الحد البحري : باقى ملك الدولة ثم مساكن أهالى بطول ١٥ م .
- الحد القبلى : شارع ترابى ثم مساكن أهالى بطول ١٥ م .
- الحد الشرقى : طريق أسفلتى بطول ٢٠ م .
- الحد الغربى : باقى ملك الدولة ثم مضيقة آل حسين ومساكن أهالى بطول ٢٠ م .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٠ صفر سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ٢٢ نوفمبر سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل